

Distr.
GENERAL

ICCD/CRIC(6)/2
18 July 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

اتفاقية مكافحة التصحّر



لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الدورة السادسة

مدريد، ٤-٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧

البند ٢ (ب) من جدول الأعمال المؤقت

استعراض تنفيذ الاتفاقية وترتيبها المؤسسية

الاستعراض الشامل لأنشطة الأمانة

الاستعراض الشامل لأنشطة الأمانة

مذكرة من الأمانة*

موجز

تنشأ أنشطة الأمانة من الأحكام ذات الصلة في الاتفاقية وفي مرفقات تنفيذها على الصعيد الإقليمي، ومن مقررات مؤتمر الأطراف. وواصلت هذه الأنشطة في الفترة التي أعقبت الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف التركيز على تقديم الخدمات لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية، والترويج للسياسات، والتوعية، وتيسير عمليات التنفيذ ذات الأولوية. بمقتضى الاتفاقية. وتعرض هذه الوثيقة التقدم المحرز في جميع هذه المجالات.

وقد يرغب مؤتمر الأطراف، لدى النظر في أنشطة الأمانة في دورته الثامنة، في أن يمدها بتوجيهات بشأن عملها في مختلف المجالات المتصلة بعملية الاتفاقية، بما في ذلك المجالات المذكورة أعلاه.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة بسبب ضيق الوقت الفاصل بين الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية والدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٤-١	أولاً - معلومات أساسية
٣	٣٦-٥	ثانياً - تقديم الخدمات إلى مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية
٣	١٣-٥	ألف - مؤتمر الأطراف
٤	٢٠-١٤	باء - لجنة العلم والتكنولوجيا
٥	٣٠-٢١	جيم - لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية
٧	٣٦-٣١	دال - الأفرقة العاملة التي أنشأها الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف
٧	٥٣-٣٧	ثالثاً - الترويج للسياسات والتوعية
٧	٤٩-٣٧	ألف - الاتصال والتنسيق بين المؤسسات
٩	٥٠	باء - أوجه التآزر وبناء الائتلافات
١٠	٥١	جيم - أنشطة الإعلام والتوعية
١٠	٥٣-٥٢	دال - الدعم الاستشاري في قضايا السياسة العامة والقضايا التشريعية
١٠	٧٨-٥٤	رابعاً - تيسير عمليات التنفيذ ذات الأولوية والتقدم الذي تحوزه البلدان الأطراف المتأثرة
١٤	٧٩	خامساً - الاستنتاجات والتوصيات

أولاً - معلومات أساسية

١- على الأمانة، وفقاً للفقرة ٢(و) من المادة ٢٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، إعداد تقارير عن تنفيذ مهامها بموجب الاتفاقية وتقديم هذه التقارير إلى مؤتمر الأطراف. وبموجب المقرر ١/م أ-٥، أنشأ مؤتمر الأطراف لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، وقرر أن تستعرض اللجنة بانتظام، في دوراتها التي تُعقد أثناء انعقاد دورات مؤتمر الأطراف، التقارير التي تعدها الأمانة عن تنفيذ مهامها.

٢- وقد قرر مؤتمر الأطراف، في مقرره ١١/م أ-١، أن تعد الأمانة في أعقاب الدورة العادية الثالثة وبعد كل دورة عادية لاحقة من دوراته تقريراً يُلخص النتائج التي تتمخض عنها عملية الاستعراض. وتحاول هذه الوثيقة التي تأخذ في الاعتبار مداولات الأطراف في دورات لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، أن تسلط الضوء على مساهمة الأمانة في التطورات الرئيسية في عملية تنفيذ الاتفاقية، في حين ترد التقييمات الشاملة الناتجة عن عمليات الاستعراض في تقارير اللجنة عن دوراتها الأولى (ICCD/CRIC(1)/10)، والثالثة (ICCD/CRIC(3)/9)، والخامسة (ICCD/CRIC(5)/11).

٣- وطلب مؤتمر الأطراف في مقرره ٥/م أ-٣ إلى الأمانة أن تقدم إليه في دوراته القادمة تقريراً توليفياً حسب كل منطقة من المناطق الفرعية، بهدف وضع وثيقة مقارنة عن التقدم الذي أحرزته البلدان الأطراف المتأثرة في تنفيذ الاتفاقية. ويرد هذا التقرير التوليفي في الوثيقة ICCD/CRIC(5)/3.

٤- وفي عدة مقررات أخرى (ولا سيما المقررين ٥/م أ-٣ و ٣/م أ-٦)، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة أن تقدم تقارير عن الأنشطة التي تضطلع بها مع الآلية العالمية.

ثانياً - تقديم الخدمات إلى مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية

ألف - مؤتمر الأطراف

٥- وفقاً للمادة ٢٣ من الاتفاقية، قدمت الأمانة الخدمات إلى مؤتمر الأطراف وإلى هيئاته الفرعية وذلك بتيسير الأعمال التحضيرية للدورة السابعة لمؤتمر الأطراف وبإحالة الوثائق إلى الأطراف كي تنظر فيها.

٦- وعُقدت الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف في الفترة من ١٧ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ بنيروبي، كينيا. وقُدِّمت في فترة ما قبل الدورة ٣٧ وثيقة إلى مؤتمر الأطراف كي ينظر فيها، وأعدت ٢٠ وثيقة لدورتي الهيئتين الفرعيتين - لجنة العلم والتكنولوجيا ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية - اللتين عُقدتا بالتزامن مع دورة مؤتمر الأطراف.

٧- وتمشياً مع الممارسة التي أتبع في دورات مؤتمر الأطراف السابقة، أنشئت في الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف لجنة جامعة للدورة، وكان باب المشاركة فيها مفتوحاً لجميع الأطراف. وأنيطت باللجنة الجامعة أكثرية بنود جدول الأعمال الرئيسية. وللممكن من مناقشة كل مسألة بالتفصيل، أنشأت اللجنة الجامعة عدداً من أفرقة الاتصال، اجتمعت مرات عديدة خلال الدورة التي دامت أسبوعين.

٨- وعقدت لجنة العلم والتكنولوجيا دورتها التي دامت ثلاثة أيام خلال الأسبوع الأول من الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف. وناقشت لجنة العلم والتكنولوجيا، في جملة أمور، عمل فريق الخبراء وبرنامج عمله المقبل وعدة مواضيع جوهرية بما فيها المعايير والمؤشرات، والمعارف التقليدية، ونظم الإنذار المبكر.

٩- وتضمنت بنود جدول أعمال لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الرابعة النظر في تقرير اللجنة عن دورتها الثالثة الذي ركز على تنفيذ الاتفاقية في أفريقيا وعلى قضايا علمية مختارة؛ واستعراض السياسات، والأساليب والأنشطة التنفيذية للآلية العالمية؛ والتعاون مع مرفق البيئة العالمية؛ وإجراءات إبلاغ المعلومات.

١٠- وعقد الجزء الرفيع المستوى من الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف خلال الأسبوع الثاني من الدورة. وتضمن الجزء بيانات وحواراً تفاعلياً بشأن موضوع "الفرص الاقتصادية في الأراضي الجافة". واستهل الحوار التفاعلي بعرض وثيقة معلومات أساسية بشأن الموضوع.

١١- وشارك في جلسات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية ممثلون عن ١٦٧ بلداً طرفاً، ودولتين لها مركز المراقب، و١٦ مؤسسة تابعة للأمم المتحدة، و٢١ منظمة حكومية دولية، و٨٥ منظمة غير حكومية.

١٢- واعتمدت الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف واحداً وثلاثين مقررًا، ثمانية منها بناء على توصية لجنة العلم والتكنولوجيا وستة بناء على توصية لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. ويرد تقرير الدورة السابعة في الوثيقتين Add.1 و ICCD/COP(7)16.

١٣- وستعقد الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف في الفترة من ٣ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ بمدريد، إسبانيا. وستعقد الدورة الثامنة للجنة العلم والتكنولوجيا والدورة السادسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية أثناء الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف، كما سيعقد جزء خاص بمشاركة رفيعة المستوى أيضاً. وتضمنت الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأطراف ودورات هيئاته الفرعية إعداد ٦٧ وثيقة لفترة ما قبل الدورة (بزيادة نسبتها ٢٠ في المائة مقارنة بالدورة السابعة لمؤتمر الأطراف)، وإجراء مفاوضات مع حكومة إسبانيا للتوقيع على اتفاق البلد المضيف، والاتصال بمكتب الأمم المتحدة في جنيف. كما تم تناول العديد من القضايا المتصلة بالتنظيم العام للدورات، بما فيها مرافق المؤتمرات والمعدات، وتوفير خدمات المؤتمرات والموظفين لتقديم الخدمات للدورات، وتسجيل المشاركين، والقضايا المتعلقة بالأمن، وشروط الهجرة والنقل المحلي.

باء - لجنة العلم والتكنولوجيا

١٤- مع انتقال التركيز في عملية الاتفاقية إلى تنفيذ برامج العمل، سلط مؤتمر الأطراف الضوء على الحاجة إلى تقديم المساهمات والتعاون في المجال العلمي والتكنولوجي. ووفقاً لمقررات مؤتمر الأطراف ذات الصلة، قامت لجنة العلم والتكنولوجيا وفريق خبراءها بدور أنشط في استعراض تنفيذ الاتفاقية، وكثفا عملهما في كثير من المجالات الأساسية لعملية الاتفاقية، وبخاصة في تقييم المعايير والمؤشرات لرصد التصحر وتقييمه. وقدمت الأمانة خدمات إلى لجنة العلم والتكنولوجيا توجهاً لكفالة المتابعة الملائمة لمقررات مؤتمر الأطراف.

١٥- وعُقدت الدورة السابعة للجنة العلم والتكنولوجيا في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ بالتزامن مع الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف. واعتمد مؤتمر الأطراف ثمانية مقررات بناء على توصية لجنة العلم والتكنولوجيا.

١٦- وعملاً بالمقررين ١٥/م أ-٧ و ٢٠/م أ-٧، طُلب إلى فريق الخبراء أن يواصل تنفيذ برنامج عمله. وركز المقرران بصفة خاصة على إعداد استراتيجيات الاتصال والمعلومات، ووضع منهجية تقييم متكاملة تجاه مقاومة الفقر وتردي الأراضي، ووضع معايير ومؤشرات، وإعداد مبادئ توجيهية عن نظم الإنذار المبكر.

١٧- وعُقد الاجتماع الخامس لفريق الخبراء في بون، ألمانيا، في نيسان/أبريل ٢٠٠٧. ونظر الاجتماع في تسعة تقارير تتصل بتنفيذ برنامج العمل واعتمدها، (ICCD/COP(8)/CST/2/Add.1-9). وساعدت الأمانة فريق الخبراء في برنامج عمله عن طريق تيسير الاتصالات، وإعداد شبكة داخلية (إنترنت) لفريق الخبراء ومكتب لجنة العلم والتكنولوجيا، وتنسيق الأعمال التحضيرية لنشرة أعدها فريق الخبراء بعنوان "فرص التآزر القائمة بين الاتفاقات البيئية".

١٨- كما يسّرت الأمانة عمل مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا بتنظيم اجتماع عُقد بين الدورتين؛ وبالمساعدة على الاتصال بمختلف هيئات الاتفاقية وأفرقتها العاملة وتبادل المعلومات معها؛ ودعم اتصالات المكتب مع المنظمات الدولية الأخرى، وتوفير معلومات أساسية، عند الطلب، لإعداد تقارير مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا.

١٩- وتنفيذاً لشيئ مقررات مؤتمر الأطراف، واصل مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا وفريق الخبراء متابعة أنشطة مشروع تقييم تردي الأراضي في المناطق الجافة وأنشطة مرفق البيئة العالمية عن كئيب، وشاركوا في إعداد برنامج توقعات البيئة العالمية - ٤، وبرنامج توقعات البيئة العالمية - أفريقيا وبرنامج توقعات البيئة العالمية - الصحارى. ويسّرت الأمانة هذه العملية.

٢٠- وقرر المؤتمر في مقرره ٢٠/م أ-٧ أن يكون الموضوع ذو الأولوية الذي يتعين على لجنة العلم والتكنولوجيا تناوله في دورتها القادمة هو موضوع "آثار الاختلافات المناخية والأنشطة البشرية في تردي الأراضي: التقييم، والخبرة الميدانية المكتسبة، وإدماج ممارسات التخفيف والتكيف من أجل تحسين أسباب المعيشة". وسعيًا لتيسير النقاش، جمّعت الأمانة ولخصت التقارير ذات الصلة. كما ساعدت الأمانة المنظمة العالمية للأرصاد الجوية على جمع خبراء في حلقة عمل بشأن المناخ وتردي الأراضي عُقدت في جمهورية تنزانيا المتحدة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.

جيم - لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

٢١- عُقدت الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في الفترة من ١٢ إلى ٢١ آذار/مارس ٢٠٠٧ ببوينس آيرس، الأرجنتين. ونظرت في التقارير المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية التي قدمتها البلدان الأطراف المتأثرة من مناطق خلاف أفريقيا، وفيما يتصل بذلك من تقارير دون إقليمية ومعلومات إقليمية.

٢٢- ونظرت اللجنة أيضاً في التقارير المقدمة من البلدان الأطراف المتقدمة عن التدابير المتخذة للمساعدة في إعداد وتنفيذ برامج عمل وطنية للبلدان الأطراف المتأثرة من مناطق خلاف أفريقيا، بما في ذلك المعلومات المقدمة عن الموارد المالية التي وفرتها أو توفرها بمقتضى الاتفاقية، كما نظرت في المعلومات المقدمة من الأجهزة والصناديق والبرامج ذات

الصلة في منظومة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، عن أنشطتها الرامية إلى دعم إعداد وتنفيذ برامج العمل الوطنية بمقتضى الاتفاقية. ونظرت اللجنة، في ضوء المقرر ١/م أ-٥، في الوثائق التي تتضمن وصفاً لنتائج حلقات العمل دون الإقليمية التي عقدتها البلدان الأطراف المتأثرة من مناطق خلاف أفريقيا.

٢٣- وساعدت الأمانة البلدان الأطراف المتأثرة على إعداد تقاريرها الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية، بما في ذلك بالمساعدة في مجال التمويل المقدم من مرفق البيئة العالمية ووكالاته المنفذة. وقدم ثمانية وتسعون بلداً متأثراً من مناطق خلاف أفريقيا تقاريرها بشأن تنفيذ الاتفاقية كي تنظر فيها لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الخامسة. وإضافة إلى ذلك، قدم ١٥ بلداً متقدماً، وسبع مؤسسات تابعة للأمم المتحدة وثلاث منظمات حكومية دولية أخرى تقاريرها بشأن التدابير المتخذة لمساعدة البلدان المتأثرة على تنفيذ الاتفاقية.

٢٤- وفي سبيل بلوغ الحد الأقصى من تبادل أفضل الممارسات، والتجارب، والدروس المستخلصة بين الأطراف والمراقبين، نُظمت سبع ندوات نقاش لتغطية قضايا إقليمية وعالمية على النحو الوارد وصفه في الموضوعات المذكورة في المقرر ١/م أ-٥ ولتغطية المجالات الاستراتيجية المذكورة في المقرر ٨/م أ-٤.

٢٥- وأسهم فريق الخبراء في الاستعراض الذي جرى خلال الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. وقدم ميسر فريق الخبراء عرضاً أوجز وحلّل فيه الجوانب العلمية والتكنولوجية للتقارير الوطنية تلتها مناقشات موضوعية بشأن الخطوات التالية الواجب اتخاذها في هذه المجالات.

٢٦- كما استعرضت اللجنة المعلومات المتاحة عن تعبئة واستخدام الموارد المالية وغيرها من أشكال الدعم التي وفرتها الوكالات والمؤسسات المتعددة الأطراف، ونظرت في التعديلات اللازم إدخالها على عملية إعداد وتنفيذ برامج العمل الوطنية، بما في ذلك استعراض التنفيذ المحسّن لالتزامات الاتفاقية، وسبل ووسائل تعزيز نقل الدراية الفنية والتكنولوجيا وتقاسم الخبرات وتبادل المعلومات بين الأطراف والمؤسسات والمنظمات المهتمة، وسبل ووسائل تحسين إجراءات إبلاغ المعلومات، وكذلك نوعية وشكل التقارير الواجب تقديمها إلى مؤتمر الأطراف.

٢٧- وعقد حوار تفاعلي عالمي حول موضوع "الاستثمارات في المناطق الريفية في سياق مكافحة تردي الأراضي والتصحر".

٢٨- وحضر الدورة الخامسة للجنة ممثلون عن ١٣٩ بلداً طرفاً، و٩ مؤسسات تابعة للأمم المتحدة، و١١ منظمة حكومية دولية، و٣٧ منظمة غير حكومية، ومراقبون عن الكرسي الرسولي.

٢٩- واقترحت اللجنة، وفقاً لاختصاصاتها، توصيات بشأن الخطوات التالية التي ينبغي اتخاذها في تنفيذ الاتفاقية. ويرد التقرير الشامل عن الدورة الخامسة للجنة في الوثيقة (ICCD/CRIC(5)/11).

٣٠- وستعقد الدورة السادسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في الفترة من ٤ إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ بالتزامن مع الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف. وستنظر الدورة السادسة في تقرير اللجنة عن دورتها الخامسة، وفي البنود الدائمة في جدول أعمال دورتها، وفي التقرير المتعلق بإجراءات تحسين إبلاغ المعلومات.

دال - الأفرقة العاملة التي أنشأتها الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف

٣١- أنشأت الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف فريقين عاملين، هما: الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات الذي أنيطت به، من بين جملة أنشطة، مهمة استحداث خطة وإطار عمل استراتيجيين لمدة ١٠ أعوام لتعزيز تنفيذ الاتفاقية؛ والفريق العامل المخصص لإجراءات تبليغ المعلومات، وكذلك نوعية وشكل التقارير الواجب تقديمها إلى مؤتمر الأطراف.

٣٢- كما قرر مؤتمر الأطراف إنشاء فريق مفتوح باب العضوية يتقدم بتوصيات إلى الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف بشأن خيارات التنسيق الإقليمي المتسمة بالكفاءة والفعالية من حيث التكلفة، وخاصة بشأن كيفية استخدام وحدات التنسيق الإقليمي القائمة على أفضل وجه. وسيتخذ مؤتمر الأطراف في دورته الثامنة مقررًا بشأن دور وحدات التنسيق الإقليمي وما يتصل بها من ترتيبات مؤسسية وترتيبات خاصة بالميزانية.

٣٣- ويسرّت الأمانة عمل الأفرقة العاملة بترتيب مرافق الاجتماع وما يتصل بذلك من ترتيبات السفر، وتيسير الاتصالات وتدفق المعلومات، وتوفير وجمع المعلومات والعروض. ودعمت هذه الأنشطة تبرعات من عدد قليل من البلدان المتقدمة الأطراف.

٣٤- واجتمع الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات في أيار/مايو وتموز/يوليه ٢٠٠٦ وفي نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠٠٧. واعتمد أثناء اجتماعه الرابع "الخطة وإطار العمل الاستراتيجيين لمدة ١٠ أعوام لتعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (٢٠٠٨-٢٠١٨)". وتتضمن الوثائق ICCD/COP(8)/10 و Add.1-2 معلومات مفصلة عن عمل ونتائج الفريق العامل.

٣٥- واجتمع الفريق العامل المخصص في آذار/مارس وحزيران/يونيه ٢٠٠٧ ووضع اللمسات الأخيرة على تقريره الأولي في الاجتماع الثاني. وتتضمن الوثيقتان ICCD/CRIC(6)/6 و Add.1 معلومات مفصلة عن عمل ونتائج الفريق العامل المخصص.

٣٦- وبتوجيه من رئيس مؤتمر الأطراف، عقد الفريق المفتوح العضوية اجتماعاً استشارياً يومي ١٧ و١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧ في بون، ألمانيا. وتتضمن الوثيقة ICCD/COP(8)/13 توصيات الفريق المفتوح العضوية.

ثالثاً - الترويج للسياسات والتوعية

ألف - الاتصال والتنسيق بين المؤسسات

٣٧- عملت الأمانة بحمة على ترويج الاتفاقية في المحافل والعمليات الدولية ذات الصلة وعن طريق الاتصالات مع المنظمات والمؤسسات وفرادى البلدان، بغية تعزيز ترجمة الاعتراف السياسي بالاتفاقية إلى إجراءات ملموسة على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي.

٣٨- وفي إطار منظومة الأمم المتحدة، ساهمت الأمانة مساهمة جوهرية في دورات الجمعية العامة للأمم المتحدة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة التنمية المستدامة، ومؤتمرات الأطراف لاتفاقيتي ريو الأخرين، من بين هيئات أخرى.

٣٩- وكثيراً ما أسهمت مشاركة الأمانة في الأحداث والعمليات المذكورة أعلاه في إدراج أحكام متصلة بالاتفاقية في الاستنتاجات التي تمخضت عنها تلك الأحداث والعمليات. كان يمكن اعتبار أن هذه الأحكام تعكس وعياً أكبر بالاتفاقية وبالأدوات الإنمائية التي تتيحها يتوقع منها أيضاً أن تفضي إلى توسيع نطاق التعاون والدعم لتنفيذ الاتفاقية.

٤٠- كما عملت الأمانة على استقطاب دعم جميع أصحاب المصلحة للسياسات وعلى تبادل المعلومات معهم. وعلاوة على إقامة اتصالات مؤسسية مع منظمات ومبادرات دولية وعالمية جرى أيضاً إنشاء علاقات عمل وتعميقها، بغية رفع مستوى الاستجابة في هذه المؤسسات لمسألة تردي الأراضي والتصحر وتحديد الطرائق الكفيلة بإقامة تعاون عملي. وتقام أيضاً اتصالات مكثفة مع مؤسسات الأمم المتحدة مثل البنك الدولي ومرفق البيئة العالمية والمصارف الإنمائية الإقليمية.

٤١- وتتمثل إحدى النتائج الناجمة عن جهود الاستقطاب التي ما برحت الأمانة تبذلها وعن التعاون ذي الصلة مع المؤسسات المذكورة في أن مسألة مكافحة التصحر أصبحت تحتل مكانة متزايدة الأهمية في جداول أعمال وبرامج عمل هذه المؤسسات.

٤٢- وفيما يتعلق بالتعاون مع الآلية العالمية، طلب المقرران ٣/م.أ-٦ و ٥/م.أ-٦ إلى الأمانة وإلى الآلية العالمية، وضع وتنفيذ برنامج عمل مشترك لفترة سنتين. وأعد ذلك البرنامج لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥. وبالنسبة إلى فترة السنتين التاليتين (٢٠٠٦-٢٠٠٧) أعدت الأمانة مشروعاً على أساس البرنامج السابق، وقدمت المقترح الناتج عن ذلك في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ كي تنظر فيه الآلية العالمية. وتلقت الأمانة استجابة لهذا المقترح في آب/أغسطس ٢٠٠٦. وقدمت الأمانة مقترحاً منقحاً إلى الآلية العالمية في أيلول/سبتمبر من السنة ذاتها، ردت عليها الآلية العالمية في تشرين الأول/أكتوبر. وعقدت الآلية العالمية والأمانة مشاورات مقتضبة بشأن هذه المسألة في نهاية تشرين الأول/أكتوبر، وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ أرسلت الأمانة الصيغة المنقحة التالية إلى الآلية العالمية. وبحلول ١٥ تموز/يوليه ٢٠٠٧، لم تلتق الأمانة أي استجابة لهذا المقترح.

٤٣- وعلى امتداد تبادل الصيغ السالفة الذكر، كان هناك تباين واضح للآراء بين الآلية العالمية والأمانة. فقد اعتبرت الأمانة جوهر برنامج العمل المشترك سلسلة (عامة) من الأنشطة تهدف إلى مساعدة البلدان المتأثرة على المضي قدماً بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، تضطلع في تلك الأنشطة الأمانة بدور استشاري، فيما تمولها الآلية العالمية. ويبدو، من جهة أخرى، أن الآلية العالمية كانت ترغب في القيام بأنشطة تعاون أكثر اتجاهاً نحو السياسات العامة، بما فيها التحليل المشترك للقضايا والعمليات التي تتعلق بتنفيذ الاتفاقية على الصعيدين الوطني ودون الإقليمي، والقيام بعمليات التحضير لاجتماع مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية. وبات واضحاً لدى الكيانين أنه سيعاد النظر بالكامل في برنامج العمل المشترك في أعقاب الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف، على ضوء التوجيه الاستراتيجي الذي ستقدمه الأطراف.

٤٤- وبالرغم من عدم وضع برنامج العمل المشترك ٢٠٠٦-٢٠٠٧، في صورته النهائية. اضطلعت الأمانة والآلية العالمية بأنشطة مشتركة لأغراض معينة. وشملت تلك الأنشطة وضع برنامج العمل دون الإقليمي لأفريقيا الوسطى وتنظيم حلقة عمل لبرنامج العمل دون الإقليمي لجنوب شرقي آسيا وتيسير زيادة تطوير برنامج العمل الإقليمي لصالح أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

٤٥ - وفيما يتعلق بالترويج للسياسات الخاصة بالبلدان الأطراف المتأثرة، يسرت الأمانة إدماج برامج العمل الوطنية في الأطر والاستراتيجيات والبرامج العامة للتنمية الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، تم بالاشتراك مع الآلية العالمية تعزيز الروابط بين برامج العمل الوطنية والمبادرات الدولية والإقليمية ذات الصلة، مثل خطة العمل البيئي للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، ومبادرة الشراكة القطرية لأمانة مرفق البيئة العالمية، وبرنامج الشراكة الإنمائية في أفريقيا (TerrAfrica). وفي بلدان عديدة، ساعدت مهام الترويج التي قامت بها الأمانة على الصعيد الوطني على إدراج مكافحة التصحر في جداول وبرامج عمل الهيئات الحكومية والمؤسسات العلمية وغيرها من الجهات المعنية على الصعيد الوطني.

٤٦ - كما ساعدت الأمانة على تعزيز الوعي وإشراك السلطات السياسية والمسؤولين البرلمانيين في تنفيذ الاتفاقية عن طريق جملة أمور منها الدعوة النشطة للاتفاقية في السياقين الإقليمي ودون الإقليمي. وتضمنت تلك المساعدة المشاركة في بعض العمليات الرئيسية مثل مؤتمر القمة واجتماعات وزارية محددة في إطار الاتحاد الأفريقي، وعقد اجتماعات للجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، تناولت تردي الأراضي والبيئة لعملية أوروبا، والمخلف الاقتصادي والبيئي الذي نُظم في إطار منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

٤٧ - وفيما يتعلق بمهام الدعوة ذات الصلة بالعلم والتكنولوجيا، يسرت الأمانة مشاركة فريق الخبراء وأعضاء مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا وأعضاء قائمة الخبراء المستقلين أو المرسلين في مجالي العلم والتكنولوجيا في العديد من الاجتماعات والفعاليات الدولية، وبخاصة في إطار السنة الدولية للصحارى والتصحر، بما فيها اللجان العلمية والتوجيهية والفعاليات الجانبية، وعمليات الاستعراض، وأنشطة التوعية، وأنشطة التدريب وإقامة الشبكات. كما شاركت الأمانة في بعض المؤتمرات الدولية.

٤٨ - وأدت الدعوة في مجال العلم والتكنولوجيا إلى تيسير العديد من المبادرات العلمية، مثل إنشاء النظام الأوروبي للمعلومات من أجل مكافحة التصحر الذي أُطلق في بون، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، والمؤتمرات والمنشورات الدولية. وعززت الدعوة للترويج لإطار الاتفاقية (برامج العمل الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية)، في سياق وضع برامج بحوث.

٤٩ - وفي البلد المضيف، أقامت الأمانة علاقات مع سلطات سياسية وأوساط علمية ومسؤولين برلمانيين ومع القطاع الخاص، وبالتالي فقد حشدت أشكالاً مختلفة من المشاركة في أنشطة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ورعايتها.

باء - أوجه التآزر وبناء الائتلافات

٥٠ - طلب مؤتمر الأطراف من الأمانة، بموجب مقرره ١٢/م-٧، أن تواصل جهودها الرامية إلى تشجيع وتعزيز العلاقات مع الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة. وتتضمن الوثيقة ICCD/COP(8)/4 معلومات مفصلة عن أنشطة الأمانة في هذا المجال.

جيم - أنشطة الإعلام والتوعية

٥١ - اضطلعت الأمانة بجميع الأنشطة ذات الصلة بالإعلام والتوعية خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير في سياق السنة الدولية للصحارى والتصحر. وتتضمن الوثيقة ICCD/COP(8)/11 معلومات مفصلة عن هذه الأنشطة.

دال - الدعم الاستشاري في قضايا السياسة العامة والقضايا التشريعية

٥٢ - يتمثل أحد الواجبات الرئيسية التي تؤديها الأمانة فيما يتعلق بالشؤون المؤسسية والإجرائية لمؤتمر الأطراف وهيئته الفرعية في تقديم المشورة القانونية والدعم الاستشاري بشأن مسائل السياسة العامة. وساعدت الأمانة الأطراف ومكثي مؤتمر الأطراف ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في قضايا تتعلق بإجراءات ومسائل مؤسسية.

٥٣ - وقدمت إلى الأطراف مساعدة قانونية في تفسير أحكام الاتفاقية، وأسديت لها المشورة بشأن جوانب قانونية من الوثائق الفنية، بما في ذلك عن طريق إعداد الوثيقتين ICCD/COP(8)/7 وICCD/COP(8)/8. وشمل ذلك أيضاً الاتصال بمكتب الشؤون القانونية في الأمم المتحدة ومسؤولين قانونيين من وكالات أخرى معنية بالبيئة وغيرها من الوكالات المتخصصة بشأن قضايا قانونية.

رابعاً - تيسير عمليات التنفيذ ذات الأولوية والتقدم الذي تحرزُه البلدان الأطراف المتأثرة

٥٤ - قدمت الأمانة، في حدود ولايتها، دعماً محدد الهدف إلى البلدان المتأثرة، بناء على طلبها، لتنفيذ الطلبات الواردة في الاتفاقية وفي مقررات مؤتمر الأطراف.

٥٥ - وعلى الصعيد الوطني، مثل الدعم المقدم لإعداد التقارير الوطنية للدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية نشاطاً رئيسياً في بلدان وأقاليم غير أفريقية. وأسدت الأمانة المشورة التقنية وقدمت المساعدة المالية أثناء عملية إعداد التقارير الوطنية، وأعدت في وقت لاحق الوثائق التجميعية والتوليفية على أساس التقارير الواردة. وقدم تسعة وثلاثون بلداً طرفاً متأثراً آسيوياً و٣١ بلداً طرفاً متأثراً من أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي و٢٨ بلداً طرفاً متأثراً من شمال البحر الأبيض المتوسط وبلدان وسط وشرق أوروبا وبلدان أطراف أخرى متأثرة تقاريرها كتي تنظر فيها الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. وعقدت قبل دورة اللجنة اجتماعات إقليمية لاستعراض النظراء.

٥٦ - وقدمت الأمانة المساعدة إلى البلدان الأطراف المتأثرة، بناء على طلبها، في إعداد برامج العمل الوطنية والدفع قدماً بتنفيذها، بما في ذلك مواصلة تطويرها. وقد استكملت بالفعل برامج عمل البلدان الأطراف التالية أو تتقدم بشكل حسن، وهذه البلدان هي: أذربيجان، وألبانيا، وأوروغواي، وبابوا غينيا الجديدة، وبربادوس، وبليرز، وترينيداد وتوباغو، وتوفالو، وجامايكا، وجزر القمر، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ودومينيكا، وسان فنسنت وجزر غرينادين، وسنت لوسيا، وسورينام، والغابون، وفيجي، والكاميرون، والكونغو وكيريباس.

٥٧ - وقدمت المساعدة للعديد من البلدان التي استكملت بعض برامج العمل الوطنية بالفعل في المضي قدماً بأنشطة تهدف إلى تنفيذ البرنامج. وقدمت المساعدة من أجل إقامة شراكات قطرية رائدة، وهي مبادرة صادرة عن مرفق البيئة

العالمية، ولإشراك أصحاب المصلحة والشركاء ذوي الصلة على الصعيد الوطني في عملية برنامج العمل الوطني. وفي أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، تابعت الأمانة المشروع الذي يشرف عليه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والذي يستهدف أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية.

٥٨- وواصلت الأمانة المشاركة في وضع مشاريع محددة يمكنها أن تسهم إلى حد بعيد في مكافحة التصحر، وروجت لها لدى شركاء التعاون المحتملين والمؤسسات العلمية والمالية ذات الصلة. كما يسّرت الأمانة بناء قدرات مؤسسية في بعض البلدان، واستهلت، بالتعاون مع اتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة، دورات تدريبية لتعزيز مهارات التفاوض لدى البلدان النامية.

٥٩- ووفقاً للمقرر ١٥/م أ-٧ بشأن تحسين كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا، عين عدد من البلدان الأطراف مراسلين في مجالي العلم والتكنولوجيا بغية تيسير الاتصال مع الأوساط العلمية.

٦٠- وعلى الصعيد دون الإقليمي، يسّرت الأمانة وضع برامج العمل دون الإقليمية. وتركز برامج العمل دون الإقليمية على مساعدة البلدان في التصدي معاً للمشاكل التي تعاني منها نظمها الإيكولوجية المشتركة. كما توفر هذه البرامج للبلدان الأطراف والشركاء في التعاون والمؤسسات والوكالات ذات الصلة في كل منطقة دون إقليمية قناة لتنسيق أنشطتها وربطها من أجل تدعيم خبراتها. ومنذ الدورة السابعة لمؤتمر الأطراف، استمر تطوير برامج العمل دون الإقليمية من حيث التنسيق المؤسسي، وإن تأخر التقدم في تنفيذ المبادرات التحريية وغيرها من النتائج المخطط لها في العديد من المناطق دون الإقليمية بسبب نقص التمويل.

٦١- وفي أفريقيا، عززت الأمانة برامج العمل دون الإقليمية في سياق مشاورات بشأن التكيف مع تغير المناخ، وفي شتى الاجتماعات دون الإقليمية والإقليمية. ويسّرت الأمانة إعداد برنامج العمل دون الإقليمي الخامس لأفريقيا الوسطى بصفة خاصة عن طريق الدعم للتنسيق بين مختلف جهات الوصل الوطنية والمؤسسات ذات الصلة. ويسّرت الأمانة، دعماً للقدرات الوطنية للبلدان الأطراف لشمال أفريقيا، تنفيذ برنامج التدريب في منطقة البحر الأبيض المتوسط من أجل التنسيق بين نظم الإنذار المبكر.

٦٢- وفي آسيا، أقر برنامج عمل دون إقليمي لجنوب شرقي آسيا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ وتقدم وضع الأنشطة المشتركة بدرجة كبيرة. فقد بدأت بلدان آسيا الوسطى في تنفيذ برامج عملها دون الإقليمية من خلال برنامج مشترك للتدريب وبناء القدرات، ونوقشت إمكانية إنشاء مركز لإدارة الجفاف لخدمة المنطقة دون الإقليمية، بدعم من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ووافقت أربعة بلدان من شمال شرق آسيا على صياغة إطار برنامج عمل دون إقليمي. وفي منطقة المحيط الهادئ، بدأ في نيسان/أبريل ٢٠٠٧ تنفيذ مشروع يتعلق بإعادة إحياء الأراضي وإدارة الجفاف يشمل ١٤ بلداً جزرياً في المحيط الهادئ وتيمور - ليشتي.

٦٣- وفي منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، ساعدت الأمانة على تطوير الأنشطة في إطار برامج العمل دون الإقليمية لمناطق غران تشاكو وخليج فونسيكا وإسبانيولا وبونا أمريكانا. كما واصلت تيسير إعداد صياغة مشروع دون إقليمي بشأن مشاركة الشباب في مقاومة التصحر في منطقة الكاريبي، وشاركت في مشروع يتعلق بإدارة المياه المتكاملة عن طريق مفاهيم محسنة للزراعة الحراجية في الأراضي الجافة لأمريكا اللاتينية.

٦٤ - وفي أوروبا، ساعدت الأمانة بلدان جنوب شرق أوروبا في تعاونها مع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية على إنشاء مركز دون إقليمي لإدارة الجفاف. وعقد اجتماع لتدشين المركز في نيسان/أبريل بسلوفينيا. وتنظر البلدان الواقعة في ما وراء القوقاز حالياً في إنشاء مركز مماثل في هذه المنطقة شبه الإقليمية.

٦٥ - وعلى الصعيد الإقليمي، تركز الأنشطة المشتركة على النهوض بالتعاون بشأن القضايا المواضيعية والعلمية بين البلدان المتأثرة المشمولة بمرفقات التنفيذ الإقليمي الخمسة للاتفاقية. وتشجع هذه الأنشطة التعاون المؤسسي، سواء كان تعاوناً أفقياً بين مختلف المنظمات المعنية بموضوع محدد أو تعاوناً رأسياً بين الجهات المعنية على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والدولية. كما يمكن أن تسهم هذه الأنشطة إسهاماً قيماً في تحسين القاعدة المعرفية للاتفاقية ودعم عمل لجنة العلم والتكنولوجيا

٦٦ - وفي إطار برامج العمل الإقليمية، حددت البلدان الأطراف في أفريقيا وآسيا ومنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي المجالات ذات الأولوية التي يحقق فيها التعاون الإقليمي أقصى فعالية من حيث التكلفة ويحدث قيمة مضافة لعمليات برامج العمل الوطنية. وتنفذ برامج العمل الإقليمية عن طريق شبكات البرامج المواضيعية، التي يركز كل منها على مجال ذي أولوية محدد في برنامج العمل الإقليمي، بهدف تشجيع أفضل الممارسات. وقد بدأ حتى الآن تنفيذ جميع شبكات البرامج المواضيعية الست في أفريقيا وآسيا وخمس شبكات برامج مواضيعية في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.

٦٧ - وفي أفريقيا، تواصل تطوير عملية برامج العمل الإقليمية على أساس شبكات البرامج المواضيعية الست. ويُزمع عقد حلقة عمل قريباً تتناول استهلال برامج العمل الإقليمية واستراتيجية تنفيذها الشاملة. كما أسهمت الأمانة في العديد من العمليات والمبادرات والمشاريع في كامل المنطقة، مثل مشروع تيرا أفريقيا (TerrAfrica)، ومبادرة الصحراء لإقامة السور الأخضر الكبير وغيرهما من الأنشطة الرامية إلى مكافحة التصحر في إطار المبادرة البيئية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وخطط عمل بيئية.

٦٨ - وفي آسيا، تواصل العمل في إطار شبكات البرامج المواضيعية. وبموجب الشبكة ١ المعنية بالرصد والتقييم، ستوضع اللمسات الأخيرة لخريطة التصحر الإقليمية حالماً تُحدد التمويل ذو الصلة. وفي إطار الشبكة ٢ المعنية بالحراثة الزراعية، نُشر "دليل الحراثة الزراعية لمنطقة آسيا - المحيط الهادئ" في شكل قرص مدمج، مما مكن من توزيعه على نطاق واسع. وفيما يتعلق بالشبكة ٣ المعنية بإدارة المراعي، تقدمت الشراكات مع القطاع الخاص بصورة أكبر. ويُزمع استهلال تنفيذ الشبكة ٦ المعنية بالبرامج المتكاملة في المناطق المحلية قبل نهاية عام ٢٠٠٧ عن طريق دراسة تتناول البيئات التمكينية، وعقد حلقة عمل ذات صلة بالموضوع وإنشاء موقع على شبكة الإنترنت. وسعيًا لتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب المتأثرة بالتصحر، ستنظّم حلقة عمل بشأن الفرص الاقتصادية في الأراضي الجافة في بيجين، الصين، في نهاية عام ٢٠٠٧.

٦٩ - وفي أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، يجري استعراض برنامج العمل الإقليمي حالياً، ويتوقع أن يؤدي ذلك الاستعراض إلى اتفاق بشأن الأنشطة المزمع القيام بها خلال الخمس سنوات القادمة (٢٠٠٨-٢٠١٢). وبدأ الآن تشغيل خمس شبكات من الشبكات البرنامجية المواضيعية الست في إطار برنامج العمل الإقليمي. وبدأ تشغيل الشبكة البرنامجية المواضيعية الخامسة المتعلقة بالمعرفة التقليدية في أيار/مايو ٢٠٠٧؛ وقد طورت على أساس نتائج محفل إلكتروني دام ستة أسابيع عُقد في الفترة من نيسان/أبريل إلى أيار/مايو ٢٠٠٦ عن طريق شبكة المعلومات المعنية بالجفاف والتصحر في منطقة

أمريكا اللاتينية والكاربي (الشبكة ٢). وكان الهدف من المحفل الإلكتروني توضيح الاتجاه الموضوعي للشبكة، وإدماج الشبكة في مبادرات أخرى ذات صلة. وواصل الاجتماع التدشين للشبكة مناقشة معاييرها وأهدافها وبرنامجه عملها.

٧٠- وفي مناطق أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، كانت وحدات التنسيق الإقليمي أدوات أساسية في الماضي قديماً في تنفيذ الاتفاقية. فقد عززت إتاحة المعلومات عن مسائل تتعلق بالاتفاقية عن طريق وسائل مختلفة، بما فيها إنشاء مواقع إقليمية على شبكة الإنترنت، ونشر الرسائل الإخبارية، وإعداد ورقات تقنية وغيرها من المعلومات بشأن قضايا محددة تتعلق بالبلدان في مختلف المناطق والمناطق دون الإقليمية وما يتصل بها من برامج عمل.

٧١- ومكنت وحدات التنسيق الإقليمي من إقامة اتصالات بين البلدان الأطراف المتأثرة وشركائها في التنمية ومؤسسات البحوث، والترويج للاتفاقية في شتى المنظمات والمؤسسات الإقليمية، مع التشديد بصفة خاصة على المؤسسات المضيفة الثلاث، وهي: مصرف التنمية الأفريقية، ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. كما قامت هذه الوحدات بترويج إلى الاتفاقية عن طريق المشاركة في مختلف الاجتماعات دون الإقليمية والإقليمية ذات الصلة بمكافحة التصحر.

٧٢- وفي سياق التعاون الإقليمي بين البلدان المتأثرة الواقعة في شمال البحر الأبيض المتوسط، ترمع تركيا تنظيم حلقتي عمل في عام ٢٠٠٧، تتعلقان بتقنيات التحريج وتقنيات إصلاح مرافق المياه.

٧٣- وفي أوروبا الوسطى والشرقية، فإن رومانيا البلد المضيف على وشك الانتهاء من إقامة شبكة إقليمية للتحريج. وتمشيا مع المبادرات المتفق بشأنها في مجال التعاون الإقليمي، أنشئ مركز تدريب إقليمي يعنى بالتحريج في أرمينيا، ويضم فتح مركز تدريب آخر يركز في جملة أمور، على التحات، وتقييم المخاطر ورصد الأراضي، في بلغاريا. وعلاوة على ذلك، أنشئ مركز مراجع إقليمي في مجال المحافظة على التربة في الجمهورية التشيكية.

٧٤- وفيما يتعلق بالعمل المستقبلي على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي، يكمن التحدي الرئيسي في ترجمة قرارات الأعضاء إلى إجراءات ملموسة واضحة المعالم تأخذ في الاعتبار مواطن القوة والاحتياجات الراهنة لكل بلد ومؤسسة من البلدان والمؤسسات المشاركة، وتعزز في الوقت نفسه التعاون وتبادل المعلومات. ومن المهم في المستقبل القريب تقديم دعم منهجي لتعزيز إمكانات التعاون على الصعيدين دون الإقليمي والإقليمي ومساعدة شبكات التعاون ذات الصلة على تثبيت أقدامها والعمل بكامل طاقتها في المناطق. وفي هذا الصدد، سيكون من المهم ضمان أن تكون لبرامج العمل دون الإقليمية والإقليمية تأثير مباشر على الأنشطة المضطلع بها على الصعيد الوطني.

٧٥- وستعقد في جميع المناطق، مشاورات بغية الإعداد للدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف. وستنظر البلدان من كل منطقة، أثناء هذه المشاورات، في المسائل الرئيسية المدرجة في جدول أعمال مؤتمر الأطراف، بما فيها تقارير الفريق الحكومي الدولي العامل بين الدورات والفريق العامل المخصص، ونتائج الدورة الخامسة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، واستعراض لجنة تنفيذ الاتفاقية وميزانية الاتفاقية لفترة السنتين التالية.

٧٦- وعلى المستوى الأقليمي، وفي إطار خطة التعاون الأقليمية بين أفريقيا ومنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، يُنظم تبادل للتجارب والتعاون بشأن الحراجة الزراعية بين بنن وهندوراس، ونيكاراغوا وكوستاريكا، كمبادرة ملموسة ناشئة عن محفل أفريقيا - بلدان أمريكا اللاتينية والكاربي المعقود في عام ٢٠٠٤.

٧٧- وعقد محفل أفريقيا - بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبية حول موضوع "التحريج والحراجة الزراعية كأداتين لتحسين نظم الزراعة المستدامة الموجهة نحو السوق" في حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وكان الغرض من الاجتماع هو تحديد أنشطة فعلية لتنفيذ الشراكة بين بلدان أفريقيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي المعنية في مجال التحريج والحراجة الزراعية.

٧٨- وأثناء النصف الثاني من عام ٢٠٠٧، سيزور عدد من الخبراء الأفارقة السلفادور، وكوستاريكا، وهندوراس، للاجتماع بالمزارعين المحليين وتبادل المعلومات معهم بشأن الإدارة المستدامة للأراضي في الأراضي الجافة. وبعد ذلك، سيزور مزارعون من بلدان أمريكا الوسطى أفريقيا لمقابلة خبراء وممارسين للمهن الزراعية وتبادل المعلومات معهم بشأن الأساليب التقليدية المستخدمة في النظم الإيكولوجية شبه القاحلة. وستصدر النتائج والدروس المستفادة من مشروع التبادل هذا في منشور علمي.

خامساً - الاستنتاجات والتوصيات

٧٩- سعت الأمانة إلى تركيز أنشطتها على المجالات التي يمكن أن تساعد الأطراف على أفضل في الوفاء بالتزاماتها بمقتضى الاتفاقية، آخذة في الاعتبار مراعاة الموارد المحدودة المتاحة. وقد ترغب الأطراف لدى استعراض أنشطة الأمانة في أعقاب الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف، ومع مراعاة الخطة وإطار العمل الاستراتيجيين لفترة عشرة أعوام لتعزيز تنفيذ الاتفاقية، في تزويد الأمانة بتوجيهات بشأن ما يلي:

(أ) تعزيز وظائفها في مجال تقديم الخدمات لدعم دورات مؤتمر الأطراف ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية بما في ذلك تقديم تقارير تحليلية ومواصلة دعم الأطراف في الجهود التي تبذلها لرصد تنفيذ الاتفاقية؛

(ب) اعتماد استراتيجية وأدوات برنامجية تتماشى مع التوجيه الاستراتيجي لمؤتمر الأطراف وزيادة تعزيز سياسة الدعوة التي تتبعها الأمانة، ووضع جدول الأعمال ومهام التمثيل التي تقوم بها؛

(ج) تطوير قدرتها على تقديم خدمات فعلية إلى لجنة العلم والتكنولوجيا بدعم نظم إدارة المعرفة التي أنشأتها تلك اللجنة، وأداء وظائف الوسيط في مجالي المعلومات والمعرفة بما فيها الاتصال بالمنظمات العلمية ذات الصلة، ودعم لجنة العلم والتكنولوجيا في جمع وتعبئة القدرات في مجال العلم والمعرفة والتقنيات ذات الصلة، ودعم تعميم منظور الأنشطة المتصلة بلجنة العلم والتكنولوجيا في الأدوات البرنامجية للاتفاقية؛

(د) تطوير التوعية عن طريق استراتيجية إعلام شاملة تهدف إلى تعزيز وتقوية تحقيق أهداف الاتفاقية وتأمين الالتزام السياسي والمالي اللازم لتعزيز تنفيذ الاتفاقية؛

(هـ) مواصلة تعاونها مع الاتفاقيات والمنظمات ذات الصلة، وبخاصة في إطار فريق الاتصال المشترك، بغية توثيق عرى التعاون في تنفيذ عملية اتفاقيات ريو؛

(و) مواصلة دعمها للجهود التي تبذلها البلدان الأطراف المتأثرة لتعزيز الحوار والتشاور على المستويات دون الإقليمية/أو الإقليمية ومواصلة تقديم الخدمات لمراقب التنفيذ الإقليمي عند الطلب عن طريق تيسير التعاون على المستويين الإقليمي/ودون الإقليمي، وكذلك في سياق خطة عمل مشتركة لفترة سنتين مع الآلية العالمية.

